

قرار مجلس الوزراء

رقم ٥٩ لسنة ٢٠٢٣

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ،

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

قرار :

(المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السادة الآتية أسماؤهم بعد ذلك لتجنسهم

بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن سابق ، وهم :

١- السيد/ أحمد عباس سليم محمد العوضي - من مواليد البحيرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/٢٥

٢- السيدة/ هرام عباس سليم محمد العوضي - من مواليد البحيرة بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٢٥

٣- السيد/ إيهاب هشام أحمد حسين - من مواليد القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٥/١٠

٤- السيد/ نادر هشام أحمد حسين - من مواليد القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٩/٢٨

٥- السيد/ ونام هشام أحمد حسين - من مواليد إسرائيل بتاريخ ٢٠٠١/٢/٢١

٦- السيدة/ عبري حامد السيد محمد حسنين - من مواليد إسرائيل بتاريخ ١٩٩٩/١/١٧

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ ربیع الأول سنة ١٤٤٥هـ

(الموافق ٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٣م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبوغ